شرح الاستعارات الصغير

احمد الملوي

٨١٩
ش.م شرح الاستعارات الصغير، تأليف الملوى، أحمد بن
عبد الفتاح - ١١٨١هـ. بخط محمد بن ابراهيم
الهجرسى - ١١٧٣هـ.
٢٠ ق
٩٦٩ ٢١ س ٢١×٥ر١٥ سم
نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد.
معجم المؤلفين ١ : ٢٧٨، دار الكتب المصريه ٢ : ٢٠٩
١- البلاغة العربية أ- المؤلف ب - الناسخ
ج - تاريخ النسخ د- شرح الملوى للسمرقندية
هـ - الشرح الصغير للسمرقنديه.

يا كبيكج احفظ الورق

٢

هذا شرح الاستعارات الصغير
للعالم العلامة ولي الله بلا
نزاع الشيخ أحمد
الملوي نفعنا الله
ببركته في الدنيا
والاخرة
امين

دخل في ملك كاتبه الفقير الى
مصطفى خليل عبد الباقي [illegible]
[illegible]

دخل في نوبة كاتبه
مصطفى خليل
[illegible]
[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله الذي الحمد له حقيقة وهو لغيره مجاز المحيط
علمه باسرار البلاغة ووجوه البراعة ودلايل الاعجاز
والصلاة والسلام علي سيدنا محمد المرشح بالايات
والدلايل وعلي اله واصحابه ومن تبعهم الي يوم الدين
بالفواضل والفضايل اما بعد فقد كنت شرحت
رسالة الامام الكبير قدس في الاستعارات ووشحتها
بلطايف الطوارف الطرايف وعوارف المعارف ونفايس
العبارات ودقايق الاعتبارات ثم ان بعض الاخوان
سالني ان اصرف الهمة نحو اختصاره والاقتصار
علي بيان معانيه وكشف اسراره مع تكثير الفوايد
والاتيان بالامثلة والشواهد لما انه لم يقع لهذا
المتن شرح علي هذا الوجه يكون للمبتدي نافعا ولصعوبة
العبارات وظلمات الاشكالات رافعا فاجبته الي ذلك
مستعينا بالله تعالي علي سلوك ما انا سالكه ومن الله
استمد التوفيق واساله الهداية الي مهايع التحقيق
هذا وما وجدت ايها الواقف عليه من خطا فمن نفسي
او من صواب فهو مستمد من فيض شيخنا سيدي عبد الله
ابن محمد المغربي العصري المكناسي والله المسول ان
ينفع به وهو حسبي ونعم الوكيل بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الواهب العطية اي كل عطية او العطية المعهودة
التي

التي نزلت بها سورة الكوثر والضحي وعلي كل فبين جملتي
الحمد والصلاة تناسب لان كلا منهما متعلق بالنبي
صلي الله عليه وسلم اما علي العهد فظاهر واما علي
الاستغراق فلان من جملة العطايا عطايا النبي صلي
الله عليه وسلم لكن التناسب علي اعتبار العهد اشد
ثم ان الحمد علي الاستغراق حمد علي النعمة الواصلة الي الشاكر
وعلي غيرها من النعم فعلي القول بانه لا يشترط في الشكر
اللغوي وصول النعمة الي الشاكر يكون هذا حمدا وشكرا
لغويين وكذا علي العهد واما علي القول باشتراط ذلك
فعلي الاستغراق يكون حمدا وشكرا بالنسبة الي النعمة
الواصلة الي الحامد وحمدا فقط بالنسبة الي النعم الغير
الواصلة اليه واما علي العهد فحمد وشكر كذلك لان
كلا من العطيتين اللتين نزلت بهما السورتان المتقدمتان
عم الحامد وغيره من المسلمين والصلاة علي خير البرية
اي افضلها بتفضيل من الله تعالي والمراد بالبرية من له
فضل معتبر من المخلوقات اذ تفضيل الكامل علي الناقص
تنقيص الا تري انه لو فضل شخص السلطان علي الزبال
لاستوجب منه العقوبة والتنقيص ولله در القايل
اذا انت فضلت امرا ذا نباهة :: علي ناقص كان المديح من النقص
الم تر ان السيف ينقص قدره :: اذا قيل ان السيف خير من العصا
وعلي اله اي اتباعه والمراد اتباعه في العمل الصالح

كما هو المتبادر من قولنا فلان تابع النبي صلى الله عليه وسلم
وليس المراد من تبعه في الزمن اي جا بعده والصحابة
اشد الناس اتباعا له صلى الله عليه وسلم فهم داخلون
في الآل فلا يرد على المصنف اهماله ذوي النفوس الزكية
اي النامية في الهدى والفلاح او الطاهرة وههنا ابحاث
سمحنا بها في الشرح اما بعد اما ههنا لمجرد التاكيد
لا للتاكيد والتفصيل وان التزم ذلك بعضهم في جميع
استعمالاتها لان فيه تكلفا لا يحتاج اليه فان معاني
الاستعارات اي الاستعارة التصريحية الغير التخييلية
والاستعارة المكنية والاستعارة التخييلية وما يتعلق
بها اي اقسامها وقرائنها قد ذكرت في الكتب مفصلة
اي مشتتة مفرقة عسيرة الضبط فاردت ذكرها اي معاني
الاستعارات وما يتعلق بها مجملة اي غير مفرقة
مضبوطة اي سهلة الضبط على وجه نطق به
اي دل عليه دلالة واضحة لسان المتقدمين شبه
الدلالة بالنطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن
ودل عليه زبر بضمتين جمع زبور اي كتب او
بكسر فسكون اي الكلام والاول انسب بالكتب
والثاني اعم المتاخرين فنظمت فرائد جمع فريدة
وهي الدرة الثمينة المحفوظة في ظرف عن خلطها
باللآلي لشرفها فوائد مضاف اليه ما قبله من
باب

باب اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء اي ماء كاللجين اي
مسايل عايده الى الفوايد وليس مضاف اليه ما قبله بل بدل
من فوايد تحقيق معاني الاستعارات وهي التصريحية الغير
التخييلية والتصريحية التخييلية والمكنية واقسامها اي
اقسام الاستعارات المذكورة فالتصريحية الغير التخييلية
تنقسم الى اصلية وتبعية والى تمثيلية وغير تمثيلية والى
مرشحة ومجردة ومطلقة والتصريحية التخييلية تنقسم
الى اصلية وتبعية والى مرشحة ومجردة ومطلقة والمكنية
تنقسم الى مرشحة ومجردة ومطلقة وستاتي امثلة ذلك
وقرائنها اي قرائن الاستعارات فان لكل استعارة قرينة
في ثلاثة عقود فيه مجاز الاول اي خيوط تؤول الى كونها
عقودا او قد شبه بها الالفاظ ثم ان المصنف لم يرد بقوله في
ثلاثة عقود ان الكل من الثلاثة المتقدمة اي معاني
الاستعارات واقسامها وقرائنها عقد فضلا عن كون
ذلك على الترتيب وليس كلامه مقتضيا لذلك بل المراد ان
الثلاثة مذكورة في ثلاثة عقود ولا شك ان الامر كذلك
وههنا ابحاث نفيسة سمحنا بها في الشرح العقد الاول
في انواع المجاز اي اقسامه كالمجاز المرسل والاستعارة
المفردة والمركبة والاصلية والتبعية والتحقيقية
والتخييلية والمرشحة والمطلقة والاضافة في انواع
والمجردة صح
المجاز للجنس لانه لم يذكر في هذا العقد جميع الانواع

اذ لم يذكر فيه الكناية وفيه ست فرائد الفريدة الاولى في تقسيم
المجاز الى الاستعارة وغيرها المجاز هو في الاصل مصدر ميمي من
جاز المكان يجوزه اذا تعداه ثم نقل الى الكلمة الجائزة اي
المتعدية مكانها الاصلي كذا في شرح اسرار البلاغة فيكون
المصدر بمعنى اسم الفاعل على الاول وبمعنى اسم المفعول
على الثاني وذكر الخطيب ان الظاهر انه من قولهم جعلت كذا
مجازا الى حاجتي اي طريقا لها على معنى جاز المكان اي سلكه
فان المجاز طريق الى حصول معناه وعليه يكون ظرف مكان
المفرد قيد به لان حقيقة المجاز المفرد تباين حقيقة
المجاز المركب فلا يمكن اجتماعهما في تعريف واحد بحيث يحصل
معرفة حقيقة كل منهما بخصوصه اعني الكلمة المستعملة
اخرج الكلمة قبل الاستعمال كلفظة اسد بعد وضع الواضع
لها وقبل استعمالها فانها ليست مجازا كما انها ليست
حقيقة في غير كل ما اي معنى وضعت هي له اخرج
مرتجلة كانت كسعاد واددا ومنقولة كفضل واسد
او مشتركة كعين لان هذه مستعملة فيما وضعت له
اذ المراد ان لا تستعمل في شيء تكون موضوعة له وزاد غير المصنف
قيدا في اصطلاح التخاطب اي التخاطب المستعمل بكسر الميم ليخرج
ما يكون من الحقيقة له معنى اخر باصطلاح اخر كلفظة
الصلاة المستعملة بحسب الشرع في الاركان المخصوصة
فانه يصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما وضعت

له

له لكن بحسب اصطلاح اخر وهو اللغة لا بحسب اصطلاح
التخاطب المستعمل وهو اللغة والحق ان قوله لعلاقة
مع قرينة يغني عن قيد في اصطلاح التخاطب كما اشرت الى
ذلك بتقدير مضاف اي لملاحظة علاقة متعلق بالمستعملة
اخرج الغلط نحو خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب لان
هذا الاستعمال ليس لملاحظة علاقة وان اريد بالمستعملة
المستعملة قصدا استعمالا صحيحا خرج الغلط بغير
المستعملة مع قرينة مانعة عن ارادته اي ارادة ما
وضعت الكلمة له اخرج الكناية كقولنا فلان كثير الرماد
فان المراد بكثرة الرماد لازمها وهي كثرة الضيافة فانه
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة الضيافة بواسطة ان كثرة
الرماد مستلزمة كثرة الجمر وهي تستلزم كثرة الاحراق للحطب
تحت القدر وهي تستلزم كثرة الطبائخ وهي تستلزم كثرة
الاكل وهي تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم كثرة
الضيافة فالرماد الموصوف بالكثرة يصدق عليه انه
كلمة مستعملة في غير ما وضعت له لعلاقة مع قرينة
والقرينة هنا حالية وهي كون المقام مقام المدح لكن
تلك القرينة لا تمنع ان يراد مع ذلك نفس الرماد ان كانت
علاقة المعتبرة غير المشابهة بين المعنى المجازي والمعنى
الحقيقي كاعتبار ما كان كاطلاق اليتيم على الكبير الذي
لا اب له فان اليتيم حقيقة في الصغير الذي لا اب له

الشرع وكلفظة الصلاة المستعملة
بحسب اللغة في الدعا فانها يصدق
عليها انها كلمة مستعملة في غير ما
وضعت له لكن بحسب اصطلاح اخر
وهو الشرع لا بحسب اصطلاح
المستعمل وهو

قوله لعلاقة هي ما تحقق بها مناسبة بين المعنى
المنقول عنه الاصلي الى غيره كالمناسبة بين
المنقول والمنقول اليه

وكاعتبار ما يؤول اليه كاطلاق الخمر على العصير الذي يؤول الى
كونه خمرا وكالسببية والمسببية نحو رعينا الغيث اي النبات
الذي سببه الغيث وكقولنا امطرت السماء نباتا اي غيثا
يكون النبات مسببا عنه **فهو مجاز مرسل** سمي بذلك لانه
ارسل عن ادعاء ان المشبه من جنس المشبه به **والا** تكن
علاقته المعتبرة غير المشابهة بان كانت المشابهة
كالاسد اذا اطلق على الرجل الشجاع في نحو قولنا رايت اسدا
في الحمام فالعلاقة بين الاسد والرجل المشابهة في الشجاعة
والشجاعة هي وجه الشبه فينتقل الذهن من المشبه به
الى المشبه بواسطة القرينة وهي قولنا في الحمام **فهو** اي
المجاز **استعارة مصرحة** التعبير بالمصرحة معترض بان
المجاز الذي علاقته المشابهة لا ينحصر في المصرحة
بل يشمل المكنية انتهى فلا استعارة مجاز علاقته
المشابهة بين الطرفين من غير قصد اليها فاذا اطلق
المشفر على شفة الانسان فان قصد تشبيهها
بمشفر الابل في الغلظ والتدلي فهو استعارة وان اريد
انه من باب اطلاق المقيد على المطلق فمجاز مرسل
ومثله اطلاق المرسن بفتح الميم على الانف والى هذا
اشرت فيما سبق في حل المتن بتقييد العلاقة بالمعتبرة
ولفظ اسد في قولنا زيد اسد استعارة لانه استعير
للرجل الشجاع فزيد اسد بمعنى رجل شجاع فهو مستعمل

في غير

في غير ما وضع له وههنا فوائد نفيسة وابحاث شريفة
وشحنا بها الشرح **الفريدة الثانية** في تقسيم
الاستعارة الى اصلية وتبعية **ان كان اللفظ المستعار**
اسم جنس حقيقة كاسد او تأويلا كحاتم في نحو قولنا
رايت اليوم حاتما لان الاستعارة انما تمتنع في العلم
الغير المتضمن وصفية بواسطة اشتهاره بوصف
لان الاستعارة مبنية بعد التشبيه على جعل المشبه
من افراد المشبه به ادعاء فلا بد وان يكون المشبه به
كليا والعلم ليس بكلي فاذا تضمن وصفية ما بواسطة
اشتهاره بوصف اول بكلي ليصح بعد التشبيه جعل
المشبه من افراد ذلك الكلي كحاتم فانه متضمن وصفية
الجود وكمادر المتضمن وصفية البخل وكسحبان المتضمن
الاتصاف بالفصاحة فحينئذ يجوز ان يشبه شخص
بحاتم في الجود ويؤول حاتم فيجعل كانه موضوع
للجواد سواء كان ذلك الرجل المعهود او غيره فكما
ان اسدا يتناول الحيوان المفترس والرجل الشجاع
ادعاء كذلك حاتم يتناول الرجل المعهود وغيره ادعاء
اي ادعينا انه موضوع لما يتناولهما فبهذا التأويل
يكون اسم جنس تأويلا ويكون اطلاقه على المعهود
اعني حاتما الطائي حقيقة وعلى غيره ممن يتصف
بالجود استعارة **اي اسما غير مشتق** بان يدل على

ما يصدق على كثيرين ولو تأويلا من غير اعتبار اتصافه بوصف
في الوضع الاصلي فدخل نحو اسد ونحو القتل فالاول اسم
عين والثاني اسم معنى ودخل نحو حاتم فانه وان اعتبر فيه
وصفية لكنها عارضة وعلى ذلك نبهت بقولي من غير
اعتبار وصفية في الوضع الاصلي اي من غير ان تكون
الوصفية ملحوظة فيه وضعا وخرج بالاسم الفعل و
الحرف وبقولنا يصدق على كثيرين نحو زيد وعمرو مما
لم يتضمن وصفية وبقولنا من غير اعتبار اتصافه
بوصف في الوضع الاصلي الاسماء المشتقات فالاستعارة
استعارة اصلية سميت بذلك باعتبار انها ليست متفرعة
على شيء بل مستقلة براسها بخلاف التبعية كما ياتي اولا
نها اصل في الجملة للتبعية لان بعض افرادها وهو
استعارة المصدر والمتعلق اصل لاستعارة المشتق
والحرف وبهذا يشعر قول الماتن بعد ذكر جريانها الخ
اولانها الكثير من قولهم هذا اصل اي كثير فالنسبة على
كل من الاوجه للمبالغة كاحمري والا بان كان اللفظ المستعار
اسم جنس بان كان فعلا او حرفا او اسما مشتقا مثال
الاستعارة في الفعل والاسم المشتق نطقت الحال او الحال
ناطقة بكذا فيقدر تشبيه الدلالة بالنطق في ايضاح المعنى
وايصاله الى الذهن ويقدر ادخال الدلالة في جنس
النطق ويقدر استعارة لفظ النطق للدلالة واشتق
الفعل

الفعل او الوصف منه فالاستعارة المقدرة في المصدر اصلية
وفي الفعل والوصف تبعية ومثال استعارة الحرف استعارة
لفظ في لمعنى على في ولاصلبنكم في جذوع النخل فقدر
تشبيه الاستعلاء المطلق بالظرفية المطلقة بجامع
التمكن وقدر استعارة لفظ الظرفية للاستعلاء المطلق
فسرى التشبيه للاستعلاء الخاص الذي هو معنى على
والظرفية الخاصة التي هي معنى في فاستعير لفظ في
الموضوعة لكل جزئيات الظرفية للاستعلاء الخاص جزئي صح
ولاصلبنكم قرينة وكذا استعارة اللام في قوله تعالى
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا فيقدر
تشبيه ترتب نحو العداوة والحزن على نحو الالتقاط
بترتب العلة الغائية كالمحبة والتبني بجامع
مطلق الترتب الاعم من الطرفين فالترتب الثاني
متعلق معنى اللام فقدر استعارة الترتب الكلي
المشبه به للترتب الكلي المشبه فسرى التشبيه
والاستعارة لمعنى اللام الذي هو الترتب الجزئي
فاستعير لفظ اللام فاستعمل في الترتب الجزئي [illegible]
والعداوة والحزن قرينة والى ذلك اشار بقوله
فالاستعارة تبعية لجريانها اي الاستعارة بمعنى
الاستعمال اذ الاستعارة تطلق على ذلك وعلى نفس
اللفظ في اللفظ المذكور اي المشتق والحرف المستعارين

بعد جريانها تقديرا في المصدر ان كان المستعار
مشتقا سواء كان فعلا ام اسما وبعد جريانها تقديرا
في متعلق معنى الحرف اي ما تعلق به معنى معنى
الحرف ان كان اللفظ المستعار حرفا والمراد بمتعلق معنى
الحرف ما اي معنى كلي يعبر به اي بذلك المعنى الكلي عنه
اي معنى ذلك الحرف عند تفسيره من المعاني المطلقة
كالابتداء ونحوه كالاستعلاء والانتهاء فانا اذا اردنا ان
نفسر معنى من في قولنا سرت من البصرة قلنا معناها
ابتداء الغاية وكذا نقول في معناها الظرفية وكي معناها
الغرض فهذه ليست معاني الحروف والا لما كانت حروفا
بل اسماء لان الاسمية والحرفية انما هي باعتبار المعنى
وانما هي متعلقات لمعانيها اي اذا افادت هذه
الحروف معاني رجعت تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام
قال في المفتاح فمعنى الحرف نسبة جزئية غير مستقلة
بالمفهومية فلم يصح ان تحكم عليه بانه مستعار ولم
يصح اتصافه بوجه الشبه فكانت استعارة تبعية
والفعل لما كان فيه النسبة الى الفاعل سواء قلنا انها ملحوظ ح
داخلة في مفهومه على راي او خارجة عنه على راي
بوجه غير مستقل بنفسه من حيث النسبة الى الفاعل
استقلالا تاما فكانت استعارته تبعية ومثل ذلك
يقال في باقي المشتقات وههنا ابحاث شريفة وتحقيقات

منيفة

منيفة سمنا بها في الشرح وانكر التبعية السكاكي
تقليلا للاقسام وردها الى قرينة المكنية ورد قرينة
التبعية الى نفس المكنية ففي المثال المتقدم وهو نطقت
الحال القوم يجعلون الاستعارة في نطقت كما مر والحال
قرينة وهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن المتكلم
والنطق قرينة الاستعارة العريقة الثالثة في تقسيم
الاستعارة الى التحقيقية والتخييلية ذهب السكاكي الى انه
اي الامر والشان ان كان المستعار له اي ما استعمل اللفظ وعنى
به محققا حسا بان يكون اللفظ قد نقل الى امر معلوم
يمكن ان ينص عليه ويشار اليه اشارة حسية كقوله
لدى اسد شاكي السلاح او محققا عقلا بان يمكن ان
ينص عليه ويشار اليه اشارة عقلية فيقال ان اللفظ
نقل عن مسماه الاصلي فجعل اسما لهذا المعنى على سبيل
الاعارة للمبالغة في تشبيهه بالمعنى الموضوع له كقوله
تعالى في تعليم عباده كيفية الدعاء اهدنا الصراط المستقيم
اي الدين الحق الذي هو عبارة عن القواعد المدلولة لنا
للكتاب والسنة المطلوب العمل بها وهي امور محققة
عقلا فالاستعارة تحقيقية والا يكن المستعار له محققا
لا حسا ولا عقلا كالاظفار في انشبت المنية اظفارها
فشبهت المنية بالسبع في الاغتيال فاخذ الوهم
في تصويرها بصورة السبع واختراع لوازمه لها وهي

في الخيال

كما ستعرفه في القرينة الثانية من العقد الثاني

المعقول له

الاظفار فاخترع لها صورة متخيلة مثل صورة الاظفار المحققة
ثم اطلق علي تلك الصورة التي هي مثل صورة الاظفار لفظ
الاظفار فيكون لفظ الاظفار استعارة تصريحية تخييلية
وهي قرينة الاستعارة بالكناية التي هي المنية علي احد
المذاهب الاتية والي ذلك اشار بقوله فالاستعارة تخييلية
وستكشف لك تحقيقها اي حقيقة التخييلية في الفن
الثالث وهذا اشارة اليها سيذكره من ان قرينة المكنية
ومن تزييف مذهبه بانه تعسف وها هنا فوايد ذكرناها
في الشرح الفريدة الرابعة في تقسيم الاستعارة
الي ثلاثة اقسام مطلقة ومجردة ومرشحة لانها اما
ان تقترن بشي يناسب المستعار منه او المستعار له
او لا تقترن بشي فالاستعارة ان لم تقترن بما يلايم اي
يناسب شيا من المشبه به المستعار منه والمشبه المستعار له
زايدا علي القرينة المعينة بكسر اليا فهي مطلقة اي تسمي
بذلك لاطلاقها عن التقييد بما قيدت به المرشحة
والمجردة نحو رايت اسدا والقرينة حالية واما قيدنا الملايم
بالزيادة علي القرينة المعينة لانه لولا ذلك لم توجد
استعارة مطلقة قرينتها لفظية معينة وبالمعينة
الدفع الاعتراض بان اللفظ انما يكون استعارة بعد
تمام القرينة فلا حاجة الي قيد الزيادة وحاصل الجواب
ان الاستعارة تحقق بالقرينة المانعة مثلا اذا قلت

رايت

رايت بحرا في الحمام يعطي تحقق الاستعارة بقولك في الحمام
لانها القرينة المانعة واما يعطي فقرينة معينة انما
يحتاج اليها لتعيين ما اطلق عليه بحر هل هو كثير الكرم
او كثير العلم والقرينة المعينة مما يلايم فلا بد من
التقييد بكون الملايم زايدا عليها وان قرنت بملايم المشبه
به المستعار منه دون المستعار له فهي مرشحة اي
تسمي بذلك لترشيحها اي تقويتها بذلك الملايم ثم
الترشيح والتجريد يطلقان بحسب الاشتراك علي
نفس اللفظ الملايم وعلي ذكره وعلي الثاني يصح
الاشتقاق فيقال مرشحة ومجردة نحو رايت اسدا
له لبد كعنب جمع لبدة كسدرة وهي شعر الاسد
المتلبد علي رقبته وهذا ترشيح والقرينة حالية
اظفاره لم تقلم التقليم في الاصل مبالغة القلم وهو
القطع لكن المراد هنا نفي اصل الفعل لا نفي المبالغة
وهذا كناية عن القوة لان التقليم كناية عن الضعف
يقال فلان مقلم الاظفار اي ضعيف واذا نفي الضعف
عن ذات ثبتت لها القوة والمراد قوة الاسد لان عدم
التقليم اصل خاص به واما غيره فمن عادته تقليم
اظفاره فيكون هذا ترشيحا ثانيا وان قرنت بملايم
المشبه المستعار له دون المستعار منه فمجردة
لتجريدها عن بعض المبالغة لبعد المشبه حينئذ
عن المشبه به ح

عن المشبه به بعض بعد وذلك يبعد دعوى الاتحاد الذي
هو مبنى الاستعارة نحو رايت اسدا شاكي السلاح اي تام
السلاح اصله شايك فهو من باب القلب من الشوكة
من قولهم فلان ذو شوكة او له شوكة اي اضرار وانما
فسروه بتام السلاح لان السلاح اذا كان تاما كان غاية
في الاضرار وان قرنت بما يناسب المستعار له وبامر
اخر يناسب المستعار منه فمرشحة ومجردة نحو لدي
اسد شاكي السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تقلم
فالقرينة حالية او هي لفظ لدي بتقدير انا عند
اسد والمقذف يصح ان يراد به الذي رمي باللحم اي عظيم
الجثة فيكون ملايما للطرفين فلا يكون تجريدا ولا
ترشيحا وان يراد به الذي رمي بنفسه الي الوقايع كثيرا
سوا كان بالة حرب ام لا فكذلك وان يراد به الذي
قذف بنفسه اليها بالة حرب فيكون تجريدا والترشيح
وحده نحو رايت اسدا له لبد ابلغ كلاما في الكلام
الواقع فيه والاولى ان يكون ابلغ بمعنى اكثر مبالغة
اي الترشيح وحده ابلغ من التجريد نحو رايت اسدا
شاكي السلاح ومن الاطلاق نحو رايت اسدا ومن
اجتماع التجريد والترشيح نحو رايت اسدا شاكي
السلاح له لبد لاشتماله اي الترشيح على تحقيق
اي تثبيت المبالغة في التشبيه لان في الاستعارة مبالغة

في التشبيه

في التشبيه فترشيحها بملايم المستعار منه تحقيق لذلك وتقوية
والاطلاق نحو رايت اسدا ابلغ من التجريد ووحده نحو رايت
اسدا شاكي السلاح ومن اجتماع تجريد اكثر من والحد مع
ترشيح واحد نحو رايت اسدا شاكي السلاح يرمي له لبد اما
ترشيح واحد مع تجريد واحد ففي مرتبة الاطلاق اذ بتعارضهما
تساقطا والي ما قررنا اولا اشار بقوله واعتبار الترشيح
والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة بذكر القرينة
المانعة وكذا البعد المعينة فلا تعد قرينة الاستعارة المصرحة
تجريدا في نحو رايت اسدا يرمي اذ جعل يرمي قرينة ولا
تعد قرينة المكنية ترشيحا في نحو اظفار المنية انشبت
بفلان ومثال ترشيح المكنية نطق لسان الحال بكذا
فالحال استعارة بالكناية واللسان تخييل والنطق
ترشيح وها هنا فوايد ذكرناها في الشرح الفريدة
الخامسة في كون الترشيح يجوز ان يكون ترشيحا
حقيقة وان يكون مجازا الترشيح بمعنى اللفظ الدال
على ملايم المستعار منه يجوز ان يكون باقيا على حقيقته
تابعا للاستعارة اي غير [illegible] اصالة اذ المقصود
اصالة لفظ الاستعارة واما الترشيح فمذكور بالتبع
وان كان مذكورا قبلها والي هذا اشار بقوله لا يقصد
به الا تقويتها ويجوز ان يكون مستعارا من ملايم
المشبه به المستعار منه لملايم المشبه المستعار له

مقصودي

كقولنا رايت اسدا في الحمام له لبد فيجوز ابقا لفظة اللبد على
حقيقتها ويجوز ان يستعار لشعر الرجل الشجاع **ويحتمل**
الوجهين اي كونه باقيا على حقيقته وكونه مستعارا
قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا حيث استعير الحبل
للعهد لتشبيه العهد بالحبل في كونه وسيلة لربط شي
بشي والقرينة اضافته اليه تعالى **وذكر الاعتصام** وهو
التمسك بالحبل **ترشيح اما باقيا على معناه او مستعارا**
للوثوق بالعهد واذا جعل الترشيح استعارة ضعف
وصار الى التجريد اقرب لان معناه صار يلايم المشبه
وقد صرح المحقق التفتازاني في مطوله بان الترشيح ليس
من المجاز والاستعارة ونصه ومما يدل على ان الترشيح
ليس من المجاز والاستعارة ما ذكره صاحب الكشاف
في هذه الاية من انه يجوز ان يكون الحبل استعارة
للعهد والاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او هو
ترشيح لاستعارة الحبل لما يناسبه وهاهنا فوايد ذكرتها
في الشرح **الفريدة السادسة في المجاز المركب**
المجاز المركب وهو اللفظ المركب خرج المفرد **المستعمل** اخرج
المهمل نحو ديز مركم مقلوب زيد مكرم **في** معنى **غير ما** اي المعنى
الاصلي الذي **وضع له** حقيقة اخرج الحقيقة المركبة كقام
زيد **لملاحظة علاقة** اخرج الغلط كقولنا خذ هذا الفرس
في مقام اعطني هذا الكتاب **مع قرينة** لقرينة **المفرد** في

كونها

بيان مكرم

كونها مانعة عن ارادة الموضوع له اخرج الكناية المركبة كقول
من يطلب والعطا اني محتاج فانه لفظ مركب كناية عن
الطلب ولم يوضع له حقيقة وليس مجازا اذ لا تمنع
القرينة وهي حال السايل ان يراد مع الطلب المعنى الحقيقي
ان كانت علاقته غير المشابهة كقوله هواي مع الركب
اليمانين مصعد جنيب وجثماني بمكة موثق فان هذا
المركب موضوع للاخبار والغرض منه انشا التحزن
والتحسر فقد استعمل في غير ما وضع له لعلاقة
السببية والمسببية ولا يصح ان يكون كناية لانه لا يصح
الجمع بين الاخبار والانشا بكلام واحد فهو مجاز مركب
فلا يسمى استعارة ولم يوجد للقوم تسمية باسم يخصه
نبه عليه المحشي في الحواشي **والا** تكن علاقته غير المشابهة
بان كانت المشابهة **سمي استعارة** لانه قد ذكر لفظ
احد الطرفين وحذف لفظ الاخر كما هو طريق الاستعارة
تمثيلية نسبة الى التمثيل وهو ما وجهه منتزع من
متعدد وان كان التمثيل في الاصل هو التشبيه مطلقا
والحاصل انه يشبه احدى الصورتين المنتزعتين
من متعدد بالاخرى ثم يدعى ان الصورة المشبهة من
جنس الصورة المشبه بها فيطلق على الصورة
المشبهة اللفظ الدال على الصورة المشبه بها وقد
يسمى بالتمثيل على سبيل الاستعارة والتمثيل مطلقا

عن التقييد بقولنا على سبيل الاستعارة نحو ما يقال للمتردد
في امر تارة يقدم وتارة يحجم اني اراك تقدم رجلا تارة وتؤخر
تلك الرجل تارة اخرى اي تتردد في الاقدام على الامر اي الجراة
عليه والاحجام بحيم في الو العكس اي كف النفس لا تدري
ايهما احرى وذكر السعد ان الوليد بن يزيد كتب لما بويع
الى مروان بن محمد وقد بلغه انه متوقف في البيعة له
اما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فاذا اتاك
كتابي هذا فاعتمد على ايهما شئت شبه صورة تردده
في المبايعة بصورة تردد من قام ليذهب في امر فتارة
يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤخر تلك
الرجل تارة اخرى فاستعمل الكلام الدال على هذه
الصورة في تلك ووجه الشبه وهو هيئة الاقدام
تارة والاحجام اخرى منتزع من عدة امور كما ترى
فالمجاز المركب لا ينحصر في الاستعارة كما هو صريح كلام
المص وقد حصره الخطيب فيها تبعا للقوم فاعترضهم
السعد بان الواضع كما وضع المفردات لمعانيها بحسب
الشخص كذلك وضع المركبات لمعانيها التركيبية بحسب
النوع مثلا هيئة التركيب في نحو زيد قائم موضوعة
بالاثبات فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فلا بد
ان يكون ذلك لعلاقة بين المعنيين فان كانت العلاقة
المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة كقوله هواي

مع

مع الركب اليمانين مصعد البيت لحصر المركب في الاستعارة وتنويعه
بما ذكر يعني الخطيب عدول عن الصواب العقد الثاني في تحقيق
معنى الاستعارة بالكناية اتفقت كلمة القوم اي كلمتهم لان
الاتفاق لا يكون الا بين متعدد لكن عبر بالكلمة مبالغة في
الاتفاق حتى كان الصادر عنهم كلمة واحدة والمراد اتفقت
اراوهم والاسناد مجازي اي اتفقوا في كلمتهم كما في قوله تعالى فما
ربحت تجارتهم اي فما ربحوا في تجارتهم على انه اذا شبه امر
باخر من غير تصريح بشيء من اركان التشبيه وهي مشبه
ومشبه به واداة تشبيه ووجه شبه سوى المشبه اي
ما لو اتي باداة التشبيه كان مشبها فخرج نحو زيد في جواب من
يشبه خالدا اذ لا يصح ان يقال في الجواب زيد كخالد ودل عليه
اي على ذكر التشبيه المضمر في النفس بذكر لفظ ما اي الذي
يخص المشبه به كقولنا اظفار المنية نشبت بفلان كان هناك
اي في الكلام استعارة بالكناية واستعارة تخييلية ايضا لكن
تركها المص لانه ليس بصددها في هذا العقد لكن اضطربت
اي اختلفت وليس هو بمعنى اختلت اقوالهم في تشخيص
المعنيين اللذين يطلق عليهما هذان اللفظان وذلك يرجع
الى ثلاثة اقوال احدها ما يفهم من كلام القدماء والثاني
ما ذهب اليه السكاكي والثالث ما ذهب اليه الخطيب ولذا
عقد لكل قول فريدة فقال ولنتعرض لها اي للاقوال
او للاستعارة بالكناية في ثلاث فرائد حال كونها بدليه

اي تعيين صح

بفريدة اخرى اي مجهولا ذيلها فريدة اخرى او طويلة الذيل بفريدة
اخرى لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه في صورة الاستعارة
بالكناية مذكوراً بلفظه الموضوع له ام لا فجاءت الفرايد على سبعة
الفريدة الاولى في مذهب السلف بالاستعارة بالكناية ذهب
السلف اي القدماء وهو لغة من تقدمك من ابائك واقاربك
وسمي القدماء بذلك لانهم ابا في التعليم الي ان الاستعارة بالكناية
لفظ المشبه به الغير المصرح به المستعار بالرفع صفة للفظ
المشبه في النفس اي نفس المتكلم المرموز بالرفع صفة اللفظ
ايضا اليه اي الي معناه بذكر لازمه الدال عليه فالمقصود
بقولنا اظفار المنية استعارة السبع للمنية كاستعارة الاسد
للرجل الشجاع في قولنا رايت اسدا في الحمام الا انا لم نصرح
بذكر المستعار اعني السبع بل بذكر لازمه من غير تقدير
في نظم الكلام اي لا نقدر السبع في نظم الكلام اللازم قرينة
علي قصده اي المستعار وهو لفظ السبع في مثالنا من عرض
الكلام اي جانبه يقال نظرت اليه من عرض الكلام اي جانبه
يقال نظرت من عرض بالضم فالسكون وبضمتين اي من
جانب وناحية من اي جهة جئته فذكر اللازم لينتقل
منه الي المقصود كما هو شان الكناية فالمستعار لفظ السبع
الغير المصرح به والمستعار منه هو الحيوان المفترس والمستعار
له هو المنية وحيث اي حين ذهب السلف الي هذا وجه
تسميتها استعارة بالكناية او استعارة مكنية او استعارة

مكنا

مكنا عنها ظاهر اما الكناية فانه لم يصرح بالمستعار بل دل
عليه بذكر خواصه ولوازمه والكناية في اللغة الخفا واما
الاستعارة فان لفظ المشبه به استعمل في المشبه الذي
هو غير ما وضع له لعلاقة المشابهة واليه اي الي ما ذهب
اليه السلف لا الي غيره ذهب صاحب الكشاف حيث قال
في الكلام في ينقضون عهد الله شاع استعمال النقض
في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل علي
سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين
وهذا من اسرار البلاغة ولطايفها ان يسكتوا عن ذكر
الشي المستعار ثم يرمزوا اليه بذكر شي من روادفه فينبهوا
بذلك الرمز علي مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه
تنبيه علي ان الشجاع اسد هذا كلامه وهو اي ما ذهب
اليه السلف وصاحب الكشاف المختار عند الجمهور
الفريدة الثانية في المكنية علي مذهب
السكاكي ومن رده النسبة اليها ولما كان كثير من
كلام السكاكي يميل الي ان مذهبه هو مذهب
السلف عقب مذهب السلف بمذهب السكاكي
لكن عبارته في بعض المواضع ظاهرة في خلافه
ولذا عبر المصنف بيشعر وبلفظ الظاهر فقال يشعر
ظاهر كلام السكاكي بانها اي الاستعارة بالكناية
لفظ المشبه كالمنية في انشبت المنية اظفارها

المستعمل بالرفع صفة للفظ في المشبه به وهو السبع في مثالنا
بادعا انه اي المشبه عينه اي عين المشبه به وان كان شيا اخر
غير المشبه به بقرينة ذكر اللازم فالمنية مراد بها السبع
بادعا السبعية لها وانكار ان يكون شيا اخر غير السبع
بقرينة اضافة الاظفار التي هي من خواص السبع واختار
السكاكي رد الاستعارة التبعية وهي ما تكون في الحروف
والافعال وساير المشتقات اليها اي الي قرينة الاستعارة
بالكناية بجعل قرينتها اي قرينة التبعية استعارة بالكناية
وجعلها اي الاستعارة التبعية قرينتها اي قرينة
الاستعارة بالكناية على نحو قوله في المنية واظفارها
حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار
اليها قرينتها على عكس ما ذكره القوم في
مثل نطقت الحال بكذا من ان نطقت استعمل
لدلت بان شبهت الدلالة بالنطق واستعير النطق
للدلالة واشتق من النطق الذي بمعنى الدلالة نطق بمعنى
دل فنطق استعارة تصريحية تبعية والحال قرينة لتلك
الاستعارة مستعملة في حقيقتها فهو يجعل الحال قرينة استعارة
بالكناية على التكلم ونسبة النطق اليها قرينة الاستعارة
وانما اختار ذلك ايثارا للضبط وتقليلا للاقسام ويرد
من الرد او الورود عليه في القولين اعني تفسيره للاستعارة
بالكناية والتزامه برد التبعية اليها فيرد عليه
بالقول

بالقول الاول اعني تفسيره الاستعارة بالكناية بان لفظ
المشبه في صورة الاستعارة بالكناية لم يستعمل الا في معناه
الموضوع تحقيقا للقطع بان المراد بالمنية هو الموت لا غير
غاية الامر انا ادعينا اتحاد الموت بالسبع ولا شي من الاستعارة
بمستعمل في معناه الموضوع له تحقيقا لان السكاكي نفسه
فسر الاستعارة بان يذكر احد طرفي التشبيه ويريد به
الطرف الاخر وجعلها قسما من المجاز اللغوي المفسر
بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له فلا يكون لفظ
المشبه في صورة الاستعارة بالكناية استعارة وقد
اجاب اي هو في كتابه المفتاح عن هذا الاعتراض بجواب
عليه مناقشات وقد ذكرنا جميع ذلك مع اجوبة
اخرى في الشرح ويرد على القول الثاني اعني قوله برد
التبعية الى المكنية ما اشار اليه بقوله وهو اي السكاكي
قد صرح في كتابه المفتاح بان نطقت في نطقت الحال
مستعار للامر المقدر الوهمي كلفظ الاظفار في اظفار
المنية المستعارة للصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار
الحقيقية فيكون نطقت استعارة في الفعل ضرورة
انه مجاز علاقته المشابهة والاستعارة بالرفع لان صرح
قضية قصد بها ارتباط موضوعها بقوله قبل ذلك
فيكون استعارة ليكون المجموع دليلا ويصح النصب
عطفا على مفعول صرح ليدل على انه صرح بذلك ايضا

في الفعل لا تكون الاستعارة تبعية عنده كالمقوم فيلزم
ان تطلق استعارة تبعية فيلزمه القول بالاستعارة
التبعية فلم يكن ما ذهب اليه السكاكي من رد التبعية
الى المكنية مغنيا عما ذكره غيره من تقسيم الاستعارة
الى التبعية وغيرها لانه اضطر اخر الامر الى القول
بالاستعارة التبعية وها هنا ابحاث شريفة واجوبة ذكرناها
في الشرح الفريدة الثالثة في الاستعارة بالكناية
على مذهب الخطيب ذهب الخطيب خطيب دمشق القزويني
صاحب التلخيص والايضاح الى انها اي الاستعارة بالكناية
التشبيه المضمر في النفس اي نفس المتكلم وحينئذ اي حين ذهب
الخطيب الى انها التشبيه لا وجه لتسميتها استعارة بل
هي تسمية خالية عن المناسبة لان الاستعارة اللفظ
المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة او استعمال
اللفظ المذكور والتشبيه غير ذلك بل فعل من افعال النفس
واما كونها بالكناية او مكنية فله وجه ظاهر وهو
ما مر ان الكناية لغة الخفا والتشبيه المذكور مخفي
في النفس لم يصرح به فلفظ المشبه عنده مستعمل في
معناه الحقيقي الموضوع له وبالجملة فقد قال السعد
ما ذكره من تفسيرها بانها التشبيه شيء لا مستند له في كلام
السلف ولا هو مبني على لغوية وكانه استنباط منه بل
معناها الصحيح هو المذكور في كلام السلف كما تقدم في الفريدة
الاولى

١٣

الاولى من هذا العقد الفريدة الرابعة في انه هل
يجب في صورة الاستعارة بالكناية ذكر المشبه الموضوع له بلفظه
تحقيقا ام لا لا شبهة في ان المشبه في صورة الاستعارة
بالكناية لا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما هو في صورة
الاستعارة المصرحة وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظه
الموضوع له تحقيقا والحق عدم الوجوب اي عدم وجوب
ذكره بلفظه الموضوع له تحقيقا لجواز ان يشبه شيء به
كالمخافة واصفرار اللون في الاية الاتية بامرين كاللباس
والطعم المر البشيع فيكون في الكلام استعارتان تصريحية
ومكنية بل ثلاث استعارات بزيادة التخييلية وذلك
بان يستعمل احدهما اي الامرين المشبه بهما كلفظ اللباس
فيه اي في ذلك المشبه فذلك اللفظ استعارة تصريحية
لان لفظ المشبه به مع حذف لفظ المشبه وذلك اللفظ
ايضا بنفسه استعارة بالكناية على ظاهر كلام السكاكي
في المكنية من حيث انه لفظ دال على المشبه بالامر الاخر
لانه من هذه الحيثية قد ذكر لفظ المشبه وحذف لفظ
المشبه به الاخر واما الاستعارة بالكناية هنا على مذهب
السلف والخطيب فظاهر ويثبت له شيء من لوازم الاخر
وهذه استعارة تخييلية فقد اجتمع المصرحة والمكنية
والتخييلية مثاله قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف
فانه شبه ما غشي الانسان عن الجوع والخوف من بعض

الحوادث اي اثر الضرر والالم من النحافة واصفرار اللون من حيث
الاشتمال باللباس لاشتماله علي اللابس واشتمال اثر
الضرر علي من به ذلك فاستعير له اي لما غشي الانسان اسمه
اي اسم اللباس والاضافة بيانية اي اسم هو اللباس وشبه
ما غشي الانسان عند الجوع اي ما يدرك من اثر الضرر والالم
باعتبار انه مدرك من حيث الكراهية بما يدرك من الطعم المر
البشع حتي اوقع عليه الاذاقة فيكون لفظ الاستعارة استعارة
مصرحة نظرا الي الاول ومكنية نظرا الي الثاني وهو مردود منه
علي ظاهر كلام السكاكي في المكنية والا فالمكنية ان مررنا علي
مذهب السلف هو لفظ المشبه به المحذوف وعلي مذهب
الخطيب هو التشبيه المضمر في النفس وتكون الاذاقة اي
اثباتها تخييلا فيكون اذاق بمنزلة الاظفار للمنية فلا يكون
ترشيحا وهذا ماخوذ من كلام الكشاف وملوح اليه في كلام
القوم وتعبير المولف بالحق لكون المقام مقام تردد لصعوبة
المسئلة مع انه عبر سابقا بقوله هل يجب ان يكون المشبه
في الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظه الموضوع له ام لا بقوله
وانما الكلام في وجوب ذكره بلفظه ولا يلزم من ذلك ان تكون
المسئلة فيها خلافا اذ لا يعلم خلاف فيها العقد الثالث
في تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية في تحقيق
ما يذكر زيادة عليها اي علي قرينة الاستعارة بالكناية
من ملائمات يكمل بها التشبيه ويقويها لان الملائمة نسبة

بين

بين الطرفين لكن الكسر اظهر لانه يحسن ان يقال المخالب تلائم
السبع ولا يحسن ان يقال السبع يلائم المخالب المشبه به في نحو
قولنا مخالب المنية نشبت بفلان فان المخالب قرينة المكنية
وهو جمع مخلب بكسر الميم وفتح اللام اما بمعني ظفر كل سبع
طائرا كان او ماشيا او هو لما يصيد من الطير والظفر لما لا
يصيد ونشب علي وزن فرح بمعني علق وهو زيادة علي قرينة
المكنية وفيها اي في هذا العقد خمس فوائد الفريدة الاولي
في قرينتها عند السلف والمراد بهم هنا ما عدا صاحب
الكشاف فان له تفصيلا بقرينة ما ياتي ذهب السلف الي
ان الامر الذي اثبت للمشبه اي ذكر له ولا يشترط الاسناد
الواقع بين مرفوع ورافعه حال كونه من خواص المشبه
به المساوية له في صورة الاستعارة بالكناية بالكناية
وكان قرينة لها مستعمل في لفظه ومعناه الحقيقي وانما
المجاز في الاثبات اي اثبات شيء لشيء ليس هو له وهذا
عقلي كاثبات الانبات للربيع وفي هذا اشارة الي انه
يسمي مجازا في الاثبات ويسمونه اي ذلك الاثبات
استعارة تخييلية ولا يحسن وفسروها بجعل
الشيء للشيء كجعل اليد للشمال بفتح الشين اي الريح
في قولنا اخذته يد الشمال وكجعل الاظفار للمنية فتكون
ونحوها من افعال النفس عندهم فالاستعارة تخييلية
في المثال الاول هي اثبات اليد للشمال ولفظ اليد

حقيقة لغوية مستعمل في معناه الموضوع له ولهذا قال الشيخ عبد
القاهر انه لا خلاف في ان اليد استعارة ثم انك لا تستطيع ان تزعم ان
لفظ اليد قد نقل عن شي الى شي اذ ليس المعنى انه شبه شيا باليد
بل المعنى انه اراد ان يثبت للشمال يدا وسموه استعارة تخييلية
لانه قد استعير للمشبه اثبات الامر الذي يخص المشبه به وبه
يكون كمال المشبه لتخييل ان المشبه من جنس المشبه به وقولنا فيما
تقدم في صورة الاستعارة بالكناية احترازا عن نحو اثبات
الاظفار في نحو اظفار المنية المشبه بالسبع اهلكت فلانا
وقولنا وكان قرينة لها احترازا عن الترشيح في نحو مخالب المنية
ذات اللبد اهلكت فلانا وتكون بعد انفكاك المكني عنه
اي الاستعارة المكني عنها فالهاء (?) فيه راجعة علي الاستعارة بالكناية
وذكر الضمير في عنه مراعاة للفظ ال عنها اي عن الاستعارة
التخييلية يعني ان الاستعارة بالكناية تستلزم الاستعارة
التخييلية بل الاستعارة التخييلية ايضا تستلزم الاستعارة
بالكناية علي ما فيه من البحث واليه ذهب الخطيب وبالجملة
المكنية والتخييلية متلازمان عند السلف والخطيب
الفريدة الثانية في كون قرينة المكنية يجوز ان تكون
غير تخييلية في بعض المواد عند صاحب الكشاف جوز
صاحب الكشاف كونه اي لفظ لازم المشبه به استعارة
تصريحية تحقيقية في بعض المواد لملايم المشبه بل يخرج
هذا حيث امكن فالمراد بالجواز عدم الامتناع لاستوا

الطرفين

الطرفين وذلك كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث
استعير الحبل للعهد استعارة بالكناية واستعير النقض
وهو تفريق طاقات الحبل بعضها عن بعض لابطاله استعارة
تصريحية تحقيقية اصلية واشتق من النقض ينقض في
فينقضون استعارة تصريحية تحقيقية تبعية وقد
ذكرنا عبارة الكشاف المفيدة لذلك في اخر الفريدة
الاولى من العقد الثاني قال شاع استعمال النقض في
ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل علي سبيل
الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين
فافاد كما قاله السعد في مطوله ان قرينة الاستعارة
بالكناية لا يجب ان يكون استعارة تخييلية بل قد تكون
تحقيقية كاستعارة النقض لابطال العهد ويشعر
كلام الكشاف بانه متى امكن ذلك لم يلتفت الى غيره
ومن هنا نشا ما في الفريدة الرابعة الاتية الفريدة
الثالثة في قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي جوز
السكاكي كونه اي كون ما اثبت للفظ المشبه من خواص
المشبه به مستعملا في ما لا تحقق له حسا ولا عقلا
اي امر وهمي محض لا يشوبه شي من التحقق الحسي
ولا العقلي توهمه المتكلم تشبيها بمعناه الحقيقي
وذلك المتوهم صورة وهمية وسميته اي لفظا ما اثبت
للمشبه من خواص المشبه به استعارة تخييلية ووجه

التسمية ظاهر وهو قد فسر التخييلية بما لا تحقق لمعناه
حسا ولا عقلا بل هو صورة وهمية محضة وذلك كلفظ الاظفار
في قول الهذلي ‌ واذا المنية انشبت اظفارها ‌ الفيت كل
تميمة لا تنفع ‌ فانه لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال
اخذ الوهم في تصويرها بصورة السبع واختراع لوازمه
لها وهي الاظفار التي بها قوام اغتيال السبع المفترس
فاخترع لها صورة مثل صورة الاظفار المحققة ثم اطلق
على تلك الصورة التي هي مثل صورة الاظفار لفظ الاظفار
فيكون استعارة تصريحية لانه قد اطلق اسم المشبه
به وهو الاظفار المحققة على المشبه وهو صورة وهمية
شبيهة بصورة الاظفار المحققة والقرينة اضافتها
الى المنية فقيل الذي دعاه الى هذا هو ان يكون كل استعارة
لفظا لتكون على نمط واحد والتخييلية عنده لا يجب
ان تكون تابعة للاستعارة بالكناية ولهذا مثل لها
بنحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع ولسان الحال الشبيهة
بالانسان لتكون الاستعارة في الاظفار فقط من غير
استعارة بالكناية وكذا ما بعده وقال الخطيب انه
بعيد جدا ولا يوجد له مثال في الكلام يعني الكلام البليغ
فهذه الامثلة الثلاثة ونحوها لا تقع في كلام البلغاء
فالتخييلية عند الخطيب لا توجد الا مع المكنية في كلامهم
وتمام ذلك ذكرناه في الشرح وعبر المص بيجوز دون يجب

لان قرينة

لان قرينة الاستعارة بالكناية عند السكاكي قد تكون
استعارة تخييلية وقد تكون حقيقية كما يعلم مما ذكرناه
في الشرح في اخر الفريدة الثانية من العقد الثاني ولا
تعسف اذا اي ما ذكره السكاكي تعسف اي اخذ على غير طريق
لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا
تمس اليها حاجة الفريدة الرابعة في المجاز في قرينة
المكنية المجاز في قرينة المكنية انه اذا لم يكن للمشبه
المذكور تابع اي لازم يشبه رادف اي لازم المشبه
به كان اللفظ الدال عليه باقيا على معناه الحقيقي
وكان اثباته اي اثبات رادف المشبه به له اي للمشبه
استعارة تخييلية ويكون المجاز في الاثبات وذلك كمخالب
المنية فانه ليس للمنية تابع يشبه مخالب السبع فيكون
لفظ المخالب حقيقة والمجاز في اثباتها وان كان له اي للمشبه
تابع يشبه ذلك الرادف اي اللازم المذكور كان اللفظ
الدال على ذلك الرادف اي رادف المشبه به مستعارا لذلك التابع
اي تابع المشبه على طريق التصريح اي طريق هو التصريح
اي يكون اللفظ استعارة مصرحة كما سبق في قوله تعالى
ينقضون عهد الله ومنشا ما ذكر في هذه الفريدة عبارة
الكشاف التي ذكرناها في اخر الفريدة الاولى من العقد
الثاني وفي الفريدة الثانية من هذا العقد الثالث
الفريدة الخامسة في تحقيق ما وقع على قرينة المكنية

من الملايمات كما يسمي ما زاد علي قرينة المصرحة من ملايمات
المشبه به ترشيحا صواب التعبير كما يسمي لفظ ملايم
المشبه في المصرحة اذ لا معني للاحتراز عن القرينة الا ان
قرينة المصرحة لا تكون ملايمة للمشبه به وقد يجاب بانه
عبر بذلك للمشاكلة قوله كذلك يعد ما زاد علي قرينة الاستعارة
المكنية وتلك القرينة هي الاستعارة التخييلية من
الملايمات اي ملايمات المشبه به ترشيحا لها علي كل من
المذاهب فيها نحو نطق لسان الحال فتشبيه الحال بمتكلم
استعارة بالكناية علي احد الاقوال فيها ونطق استعارة
تخييلية واللسان ترشيح والعكس وكانشبت المنية اظفارها
بفلان او مخالب المنية نشبت بفلان فتشبيه المنية بالسبع
استعارة بالكناية في احد المذاهب والاظفار والمخالب
استعارة تخييلية وانشبت او نشبت ترشيح للمكنية
ويجوز جعله اي ما زاد علي قرينة المكنية ترشيحا للتخييلية
ان كانت قرينتها تخييلية كما في مخالب المنية نشبت بفلان
فيجوز جعل نشبت ترشيحا للمخالب وكذا انشبت المنية
اظفارها يجوز جعل انشبت ترشيحا للاظفار او بمعني الواو
اي ويجوز جعله ما زاد علي قرينة المكنية ترشيحا للاستعارة
التصريحية التحقيقية التي هي قرينة للمكنية ان كانت
قرينة المكنية تحقيقية بناء علي التحقيق من ان المكنية
لا تستلزم التخييلية كما اذا جعل نطق في قولك نطق لسان

الحال

الحال قرينة للمكنية وجعل عبارة عن دل بان شبهت الدلالة
بالنطق واستعير النطق للدلالة واشتق من النطق
نطق فحينئذ يكون نطق استعارة تحقيقية لان المستعار له
وهو الدلالة امر محقق فيجوز جعل اللسان ترشيحا للنطق
واما الاستعارة التصريحية التحقيقية التي هي قرينة المكنية
فجواز جعل ذلك ترشيحا لها ظاهر لانها كسائر الاستعارات
المصرحة التي ليست قرينة للمكنية وكذا اي كالاستعارة
التحقيقية المذكورة الاستعارة التخييلية علي ما ذهب
اليه السكاكي في ظهور جعل ذلك ترشيحا لها لان الاستعارة
التخييلية استعارة مصرحة عنده اي السكاكي لانه صرح
بلفظ المشبه به واطلق علي امر متوهم فان قلت اذا كان
ذلك ظاهرا لم يحتج الي دليل فلم ذكر له دليلا قلت
ليس ذلك باستدلال وانما هو تنبيه واخطار بالبال واما
الاستعارة التخييلية علي مذهب السلف التي هي مجاز
عقلي عندهم فيجوز جعل ذلك ترشيحا لان الترشيح يكون
للمجاز العقلي ايضا اي كما يكون لغيره بذكر ما للمشبه
لان الترشيح اما ذكر الملايم او المقارنة الدال علي الملايم
كما مر والمعني ان الترشيح الاعم يتصور بذكر غير
الاخص وهو ما يلايم اي يناسبها اي المسند اليه
حقيقة الذي هو اي الاثبات المخصوص بين المجاز العقلي
كما في له حقيقة او غير هو راجع للمجاز العقلي والملايم

بمعنى عن او متعلقة بالنسبة اي ما المجاز العقلي كائن عنه
او بالنسبة له لان الاسناد المجازي متجوز به عن المسند
اليه حقيقة وهو ايضا مجاز حاصل بالنسبة له وذلك
كما في قوله

اخذنا باطراف الاحاديث بيننا ٭ وسالت باعناق المطي الاباطح

فانه بعد ما شبه السير بالسيلان وعبر عنه اسنده الي
الاباطح جمع ابطح وهو المكان المتسع فيه دقاق الحصى
اسنادا مجازيا فاعناق المطي مناسبة لمن ثبت له
السير حقيقة وهم القوم فهي ترشيح للمجاز العقلي
وخص الاعناق بالذكر لان بها تظهر سرعة السير وفي
البيت وجوه اخر تستفاد من شرحي لخطبة شرح التلخيص
الصغير **كما يكون** اي ككونه اي الترشيح على ان ما مصدرية
او كالترشيح الذي يكون على ان ما اسم بمعنى الذي **للمجاز**
اللغوي المرسل **بذكر ما يلايم** المعنى الحقيقي **الموضوع له**
اللفظ حقيقة كما في قوله صلى الله عليه وسلم اسرعكن
لحوقا بي اطولكن يدا فاطلاق اليد على النعمة مجاز مرسل
لان اليد موضوعة للجارحة المخصوصة لكن من شان
المنعم ان تصدر منها وتصل الى المقصود وبها تظهر
فالعلاقة السببية الصورية فاطلق اسم السبب وهو
لفظ اليد على المسبب وهو النعمة وانما قلنا السببية
الصورية لان اليد ليست سببا عليه للنعمة حقيقة والطول

ترشيح لهذا المجاز لانه يلايم الجارحة المخصوصة الموضوع لها
لفظ اليد **وكما يكون للتشبيه بذكر ما يلايم المشبه به** كقولنا
مخالب المنية المشبهة بالسبع اهلكت فلانا فالمخالب
الملايمة للسبع المشبهة به ترشيح للتشبيه **و**كما يكون
للاستعارة المصرحة وذكر الذكر هنا **كما** اي لو ذكر كون الترشيح
يكون لها الذي **سبق** وترك ذكر المكنية هنا اكتفا بالمقيس
عليه لانه فيما تقدم قاس المكنية على المصرحة **ووجه**
الفرق بين ما يجعل قرينة للمكنية من ملايمات المشبه به
ويجعل نفسه اي نفس لفظه **تخييلا** على مذهب السكاكي
نحو مخالب المنية نشبت بفلان **و**يجعل نفس لفظه **استعارة**
تحقيقية في بعض الامثلة على ما هو الحق المصرح به في
الكشاف وفي كلام ~~الكشاف الكشاف وفي~~ السكاكي في المفتاح
كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله وقوله تعالى يا ارض
ابلعي ماءك على ان البلع استعارة للغور والماء استعارة
بالكناية للغذاء المطعوم **و**يجعل **اثباته تخييلا** كما هو
مذهب السلف والخطيب وعليه صاحب الكشاف
وفي بعض المواد كما في مخالب المنية نشبت بفلان **وبين**
ذكر المصنف لفظ بين ثانيا مع ان لفظة بين الاولى تكفي
اذ البينية لا تكون الا في شيئين لزيادة الايضاح **ما يجعل**
من ملايمات المشبه به **ايضا اهليها** اي على قرينة
المكنية **ترشيحا** للمكنية او التخييلية **قوة الايضاح** ص

بالمشبه به فانها اقوى اختصاصا تمييز محول عن الفاعل
اذ يصح ان يقال قوي اختصاصه وتعلقا اي ارتباطا
به عطف لازم على ملزوم زيادة فهو القرينة وما سواه
اي ما سوى الاقوى اختصاصا وتعلقا مثلا المخالب
في قولك مخالب المنية نشبت بفلان اقوى اختصاصا
بالسبع من النشب لانها ملازمة له دايما بخلاف
النشب فانه انما يوجد في بعض الاوقات فالمخالب
هي القرينة المكنية في ذلك المثال ونشبت ترشيح
واذا قلت لسان الحال ينطق بكذا فاللسان اقوى
اقوى اختصاصا بالمتكلم فيجعل قرينة [illegible] المنطق
دونه في قوة الاختصاص فيجعل ترشيحا وحيث
وجه الفرق بقرينة المكنية لانه لا التباس بين
قرينة المصرحة وترشيحها ومثل ما ذكر يقال في
في الفرق بين قرينة المصرحة وتجريدها فاذا
قلت رايت اسدا شاكي السلاح يرمي
فالسلاح الشاكي اكثر ملابسة للرجل عادة من الرمي
فيجعل شاكي السلاح قرينة والرمي تجريدا والله
اعلم بالصواب واليه المرجع والماب والحمد لله
رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي الامي
وعلى اله وصحبه وسلم صلاة وسلاما دايمين
متلازمين الى يوم الدين امين يارب العالمين

تم

ترشيح مع

تم و وافق الفراغ من كتابتها يوم الاثنين
المبارك لاثنين وعشرين من جماد
الاخير سنة ١٢٢٢ على يد افقر العباد
الى الله تعالى محمد بن ابراهيم
الهجري بلدا الشافعي
مذهبا غفر الله
له ولوالديه
وللمسلمين
امين